

[6144] حكم قطع الطواف لأمر عارض - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يقطع الطواف من اجل الصلاة او من اجل حاجة عارضة؟ لا يقطع لكن ينقطع الشوك الذي هو فيه ينقطع. اما الاشواط التي قبله لا تنقطع - [00:00:00](#)

آآ يصلي مع الجماعة اذا سلم يبدأ الشرب الذي صلى به يبدأ من جديد. او ذهب لحاجة وهو باق على طهارة. اذا كان باق على طهارته ورجع وهو على طهارته يكمل - [00:00:16](#)

لكن يبدأ الشوط من جديد يبني على ناس نعم - [00:00:32](#)